

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٨٠٣ لسنة ٢٠١١

بتخويف المهندسين العاملين بالوحدات المحلية بنطاق محافظة الفيوم
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى كتاب السيد الدكتور محافظ الفيوم رقم (١٣٦١) المؤرخ ٢٠١١/٢/١٣
بتطلب منع جميع المهندسين العاملين بالإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة
وإدارات التخطيط والتنظيم بالوحدات المحلية صفة الضبط القضائية :

قرر :

(المادة الأولى)

يُخول المهندسون العاملون بالإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة
وإدارات التخطيط والتنظيم بالوحدات المحلية بمحافظة الفيوم صفة مأمورى الضبط
القضائى بالنسبة إلى الجرائم التى تقع فى دائرة اختصاصهم بالمخالفة لأحكام قانون البناء
رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم ، وهم :

١ - مهندسو الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة .

٢ - مهندسو إدارات التخطيط والتنظيم بالوحدات المحلية بالمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١١/٢/٢٧

وزير العدل

المستشار / محمد عز الدين